البيان الأوّلي
للبعثة الدولية المشتركة للمعهد الجمهوري الدولي والمعهد الديمقراطي الوطني
لملاحظة الانتخابات البرلمانية في تونس يوم 6 أكتوبر 2019

تونس، 7 أكتوبر 2019

لمحة عامة عن البعثة

يصدر هذا البيان الأوّلي عن البعثة الدولية المشتركة للمعهد الديمقراطي الوطني والمعهد الجمهوري الدولي لملاحظة الانتخابات التشريعية في تونس يوم 6 أكتوبر 2019.

ضمّت البعثة المشتركة وفداً من 34 ملاحظاً من 15 بلداً منهم مشرّعون حاليون وسابقون، ودبلوماسيون، وقادة أحزاب سياسية، وخبراء في الشأن الانتخابي، وممثّلون لمنظمات غير حكومية فضلاً عن أخصائيين إقليميين. وقد ترأّس الوفد كلّ من كل منّ أندرو ناتسيوس، المدير السابق للوكالة الأميركية للتنمية الدولية والأستاذ الجامعي في كلية جورج هـ. و. بوش في جامعة تكساس إي أند أم، وآنا لوهرمان النائبة السابقة في البرلمان الألماني ونائبة مدير معهد Varieties of Democracy (V-Dem).

وتستند النتائج التي يتضمّنها هذا البيان إلى الملاحظات التي توصّل إليها الملاحظون التابعون للبعثة المشتركة خلال الانتخابات الرئاسية يوم 15 سبتمبر، وإلى الأعمال التي قام بها 15 ملاحظاً على المدى الطويل ومحلّلاً توزّعوا على مختلف أنحاء تونس منذ أواخر أوت/أغسطس الماضي. كما تستند النتائج أيضاً إلى ما توصّلت إليه بعثة تقييم مرحلة ما قبل الانتخابات والتي زارت تونس في الفترة بين 30 جويلية/يوليو و2 أوت/أغسطس وقامت بتقييم الاستعدادات السابقة للانتخابات. خلال اليوم الانتخابي، زار الوفد أكثر من 150 مكتب اقتراع في 25 دائرة انتخابية موزّعة على مختلف أرجاء البلاد.

يعرب الوفد عن امتنانه للتعاون الذي تلقّاه من الناخبين، والموظفين المسؤولين عن الانتخابات، والمترشّحين، وقادة الأحزاب السياسية، وملاحظي الانتخابات المحلّيين، وغيرهم من الناشطين المدنيين. وقد تلقت البعثة دعوةً من الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وحصلت على اعتمادٍ رسميّ منها، وقامت بأنشطتها وفقاً لمقتضيات القانون التونسي *ولإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات* الذي وقّعت عليه 55 منظمة دولية غير حكومية وحكومية.

ويسعى الوفد، من خلال هذا البيان، إلى إظهار اهتمام المجتمع الدولي بعملية الانتقال الديمقراطي المستمرّة في تونس ودعمه لها، وإلى تقييم العملية الانتخابية على نحوٍ دقيق وغير منحاز، فضلاً عن تقديم التوصيات من أجل تحسين الانتخابات التي ستنظّم في البلاد مستقبلاً.

لا تهدف البعثة في هذه المرحلة إلى إصدار أيّ نتائج نهائية بشأن انتخابات 6 أكتوبر، سيما وأنّ عملية الفرز الرسمية وإعلان النتائج لم تكتمل بعد. كما ولم تنته بعد معالجة الاعتراضات المرفوعة أمام القضاء. بالتالي، فإنّ هذا البيان أوّلي بطبيعته، وستواصل البعثة رصد العملية الانتخابية على أن تصدر تقاريرها حسب الاقتضاء. لا تهدف البعثة المشتركة لملاحظة الانتخابات إلى التدخّل في العمليات الانتخابية وهي تقرّ بأنّ الكلمة الفصل في تحديد مصداقية الانتخابات وشرعيتها في تونس ستكون في نهاية المطاف للشعب التونسي.

ملخّص الملاحظات

تشكّل الانتخابات البرلمانية التونسية في 6 أكتوبر محطةً هامةً في مسار التحوّل الديمقراطي في البلاد. وفي وقتٍ تجري فيه هذه الانتخابات في إطار الاستعدادات للجولة الثانية للانتخابات الرئاسية، فهي تمهّد السبيل لأول انتقال للسلطة من حكومة منتخبة بصورة ديمقراطية إلى أخرى منذ اعتماد دستور سنة 2014. وبالرغم من الشعور المستمرّ بالإحباط لدى المواطنين تجاه تعطّل الإصلاحات، وتفشّي الفساد واستمرار الأزمة الاقتصادية، تقدّم للتصويت في الانتخابات البرلمانية يوم الأحد أكثر من 41 بالمئة من السبعة ملايين تونسي الذين سجّلوا أسماءهم للتصويت في الانتخابات هذا العام. وتعتبر نسبة الإقبال أدنى بكثير مقارنةً بالانتخابات البرلمانية عام 2014، مع تسجيل مفارقات كبيرة بين الدوائر ولكنها مع ذلك تخطّت توقّعات الكثيرين. خاض الانتخابات أكثر من 10 آلاف مترشّح للفوز بـ217 مقعداً في أجواء تتسم بحوارٍ حرّ ونشط في وسائل الإعلام، وفي ظلّ انتشار آلاف المواطنين الذين توزّعوا مرةً بعد على مختلف أنحاء البلاد حرصاً على ضمان نزاهة التصويت، الأمر الذي يدلّ بدون أدنى شكّ على أنّ العملية الانتخابية ما زالت سليمةً. هذه الإشارات تمثّل دليل خير بالنسبة إلى تونس وإلى منطقة تبقى طامحةً إلى تحقيق الديمقراطية.

اتسمت الانتخابات إجمالاً بإدارة جيّدة، على يد موظّفين يتمتعون بالمعرفة والمهنية، ومرّت عملية التصويت من دون حوادث هامة تذكر. وفيما أفاد الملاحظون المحليون، والمترشّحون السياسيون ووسائل الإعلام عن وقوع بعض المخالفات المتفرّقة، إلاّ أنّها من غير المرجّح أن تؤثر على النتيجة الإجمالية لعملية التصويت. ولكن، رغم التأثيرات المحدودة لهذه الخروقات، ينبغي من دون شك أن تتولّى السلطات المعنية أمر الفصل فيها حرصاً على ضمان الثقة في العملية الانتخابية في أوساط المترشّحين والناخبين. ولكن ممّا يدعو للقلق أنّه قد وصلت إلى مسامع الوفد أخبار عن ازدياد المضايقات وحالات الاستبعاد التي تعرّض لها ملاحظو الانتخابات المحليون خلال فترة الحملة الانتخابية وفي بعض مراكز الاقتراع، مقارنةً بالدورة الانتخابية لعام 2014.

عقدت الانتخابات البرلمانية على خلفية الاستعدادات لإجراء جولة ثانية من الانتخابات الرئاسية، الأمر الذي ربما يكون قد أثّر على نسبة المشاركة في التصويت ومستوى تنظيم الحملات الخاصة بالانتخابات البرلمانية. فقد أسفرت الانتخابات الرئاسية التي عقدت يوم 15 سبتمبر إلى انتقال مترشّحين بعيدين عن السياسة إلى الجولة الثانية من الانتخابات الأمر الذي اعتبره الكثيرون بمثابة لوم واعتراض على الأحزاب الراسخة والسياسيين، ولم يحدّد موعد إجراء هذه الانتخابات في 13 أكتوبر إلا بعد فترة من انطلاق الحملة الخاصة بالانتخابات البرلمانية. قبل 6 أكتوبر، ساد الارتباك في صفوف العديد من الناخبين إزاء الفترة الزمنية وأيّ انتخابات تحديداً هي التي يصوّتون فيها. وقد أسهم النقاش المستمرّ والتغطية الإعلامية لبقاء أحد المترشّحين الرئاسيين قيد الاحتجاز ومدى تمكّنه من تنظيم حملة انتخابية على قدم المساواة مع غريمه في تشتيت الانتباه بعيداً عن الانتخابات البرلمانية. بالإضافة إلى ذلك، لاحظ العديد من الأحزاب أنّ النتيجة التي آلت إليها الانتخابات الرئاسية قد دفعت بهم إلى تأجيل حملاتهم أو إعادة توجيه رسائلها واستراتيجيتها إلى قضايا أكثر تركيزاً ونشاطات أضيق نطاقاً. بالإضافة إلى ذلك، إنّ بيئة الحملة الخاضعة لكثير من التنظيم والنقص في التمويل قد يسهمان في كبح فترة الحملة وتدنّي معدّل إقبال الناخبين على التصويت.

فرض هذا التداخل بين الانتخابات البرلمانية والاستعدادات للجولة الثانية من الانتخابات الرئاسية ضغوطاً هائلةً على الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، والمترشّحين السياسيين، ومنظمات المجتمع المدني، والناخبين، والجهات الأخرى المعنية بالعملية الانتخابية، إلاّ أنّ الاستعدادات للانتخابات والحملات الانتخابية واليوم الانتخابي قد مرّت كلّها في أجواء هادئة تتسق إجمالاً مع الأنظمة السائدة، وتنمّ عن التزام تونس المستمرّ بالعمليات الديمقراطية.

نظراً إلى المعايير المحدودة لصلاحيات الرئيس التونسي، فإنّ الهيئة التشريعية ورئيس الوزراء الذي تعيّنه هذه الهيئة يؤديان دوراً حاسماً في نظام الحكم التونسي. وبالتالي، بغية المحافظة على زخم عملية التحوّل الديمقراطي وكفالة ثقة العامة في العملية نظراً إلى الفتور في معدّل المشاركة، يجب على أعضاء البرلمان المستقبليين التعاون مع بعضهم البعض من أجل تشكيل حكومة، وإعداد خارطة طريق للإصلاح، والحرص على أن يؤتي النظام الديمقراطي ثماره بالنسبة إلى الجيل القادم، من خلال العمل على معالجة التحديات الملحّة على المستويين الاجتماعي والاقتصادي.

النظام الانتخابي والإطار القانوني

يتكوّن البرلمان من 217 عضواً ينتخبون بالاقتراع المباشر لولايةٍ من خمس سنوات. ويبلغ عدد الدوائر 33 دائرةً منها 27 على الأراضي التونسية تنتخب 199 نائباً بالإضافة إلى ستّ دوائر في الخارج تنتخب 18 عضواً آخرين. تعتمد تونس نظام التمثيل النسبي، وفق قاعدة الباقي الأكبر. يكون على الناخبين اختيار قائمة مترشّحين واحدة في دائرتهم ولا يحق لهم بحذف أو إعادة ترتيب تسلسل المترشّحين. وتخصّص المقاعد الفردية للقوائم وفق الترتيب نفسه الذي يرد فيه المترشّحون.

يعتبر الإطار القانوني للانتخابات سليماً عموماً ومناسباً لتنظيم الانتخابات البرلمانية لعام 2019. وهو يستند بشكلٍ أساسيّ إلى دستور سنة 2014، والمرسوم الرئاسي لعام 2011 المتعلق بترسيم حدود الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد، والقانون الانتخابي لسنة 2014 (المعدّل في فيفري/فبراير 2017 وأوت/أغسطس 2019)، والقرارات التنظيمية الصادرة عن الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات.

تبقى بعض أوجه القصور بلا حلّ من قبيل غياب التمييز الواضح بين "الدعاية الانتخابية" المسموح بها و"الإعلان السياسي" المحظور، وغياب آلية محددة وآنية للبتّ في الشكاوى في ما يتعلق بانتهاكات قواعد الحملة وتمويل الحملات الانتخابية. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ التوزيع الحالي للمقاعد، بما في ذلك 27 في تونس و6 في الخارج قد تمّ اعتماده في العام 2011 على أساس مؤقت ولا يشمل أي معايير أو مهلة زمنية لإعادة التقييم. وتعتبر الاختلافات كبيرةً بين الدوائر الانتخابية من دون وجود معايير محدّدة بشكلٍ واضح لهذه المفارقات؛ وعليه يبقى مبدأ المساواة في التصويت غير مطبق بالكامل. فعلى سبيل المثال، وفقاً لطريقة التوزيع الحالية، يمثّل المقعد الانتخابي في إحدى الدوائر ضعف عدد الناخبين في دائرة أخرى.

إدارة الانتخابات

اتسمت الانتخابات البرلمانية إجمالاً بإدارة جيدة. رغم أنّ العديد من المناصب التنفيذية ضمن أمانة سرّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لا يزال شاغراً، ورغم التعديل في الرزنامة الانتخابية، والضغوط التشغيلية الذي فرضها هذا التعديل على السلطات الانتخابية، فمن الجدير بالتنويه أنّ العمليات الانتخابية الأساسية كلها قد نُفّذت بفعالية وحياد. في الفترة ما بين الانتخابات الرئاسية والانتخابات البرلمانية، عملت السلطات الانتخابية على إعادة تدريب المسؤولين عن الانتخابات واستبدلت بعض الموظفين الذين أخفقوا في القيام بواجباتهم بمهنية.

رغم ما سبق ذكره، تبقى كل من الشفافية والتنسيق في الاتصالات مع ادارة الانتخابات مصدر القلق في هذه المرحلة. إذ وجّه العديد من أصحاب الشأن المعنيين انتقادات متكرّرة إلى هذه الإدارة على تقصيرها في توفير تقارير دقيقة، ومنهجية، وشاملة وآنية لمختلف جوانب العملية الانتخابية، لا سيما الانتهاكات المتعلّقة بالحملات والتدابير الواجب اتخاذها للمعاقبة على هذه التجاوزات أو منعها.

تسجيل الناخبين

تعتبر عملية تسجيل الناخبين ناشطةً ومستمرةً، من دون أيّ تعديلات تذكر على عملية تسجيل الناخبين بين الانتخابات الرئاسية والانتخابات البرلمانية. في العام 2019، نظّمت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عملية تسجيل شاملة امتدّت من 10 أفريل/أبريل ولغاية 22 ماي/مايو للانتخابات التشريعية ولغاية 4جويلية/يوليو للانتخابات الرئاسية. كما نشرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات مراكز تسجيل متنقّلة استهدفت المجموعات التي لا تلقى نسبة تمثيل كافية في سجلّ الناخبين، وبخاصة النساء، والشباب، والمقيمين في الأرياف. نتيجةً لذلك، أضيف 1,467,963 ناخباً جديداً من مختلف أنحاء البلاد إلى سجلّ الناخبين، وضمّ هذا العدد نسبة 53 بالمئة من النساء ونسبة الثلثين من الشباب دون الخامسة والثلاثين من العمر. نشرت القائمة النهائية بأسماء الناخبين في 19 جويلية/يوليو وضمّت 7,065,885 ناخباً منهم حوالى 49 بالمئة من النساء والثلث تقريباً ممّن هم دون الخامسة والثلاثين من العمر. إلاّ أنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لم تنشر بعد بياناتٍ تفصيلية حول عملية التحقّق من القوائم، بما في ذلك عدد التعديلات أو الإضافات التي أجريت عليها، أو عدد الناخبين الذين حذفت أسماؤهم من السجلّ. كما لا تعتمد أيّ مقتضيات خاصة تتيح التصويت للأفراد غير القادرين على الوصول إلى مكاتب الاقتراع في مناطقهم، ومن بين هؤلاء المسؤولون عن مكاتب الاقتراع المنتشرون خارج المنطقة التي هم مسجّلون فيها، والناخبون المجبرون على ملازمة منازلهم أو المستشفيات، الأمر الذي يؤدي إلى تهميش شريحة هامة من المواطنين.

تسجيل المترشّحين

يُمنح الحق في الترشّح للانتخابات البرلمانية للأحزاب، وللائتلافات، وللقوائم المستقلّة. ويحقّ لكلّ من هذه الكيانات بقائمة واحدة لكلّ دائرة انتخابية، على أن يكون عدد المترشّحين على كلّ قائمة متساوياً مع عدد المقاعد في الدائرة. في تونس، يتراوح هذا العدد من 4 مترشّحين في تطاوين وتوزر إلى 10 في سوسة وبن عروس، في حين يتراوح بالنسبة إلى الناخبين التونسيين في الخارج من مترشّح واحد في ألمانيا إلى خمسة مترشّحين في دائرة فرنسا الثانية. تستكمل كلّ قائمة بقائمة ثانوية، تتضمّن على الأقلّ مترشّحين يحلاّن محلّ المترشّحين الفاقدين للأهلية من القائمة الرئيسية. وقد أُدرج ما مجموعه 14,953 مترشّحاً على القائمتين الأولية والثانوية.

يشترط على القوائم المترشحة احترام مبدأ المساواة بين الجنسين من خلال التناوب العمودي للمترشحين والمترشحات على الرتب في القائمة. ويشجّع الشباب على المشاركة عبر كافة الدوائر الانتخابية بتخصيص أربعة مقاعد لهم أو أكثر (في كلّ الدوائر ما عدا الدوائر الأربع في الخارج) حيث أنّ القوائم التي لا تدرج مترشّحاً دون الخامسة والثلاثين ضمن المترشحين الأربعة الأوائل تحرم نصف قيمة التمويل العام المخصّص لإعادة تسديد نفقاتها الانتخابية. كما يجب على الأحزاب السياسية والائتلافات استخدام الاسم والرمز نفسه في كافة قوائم المترشّحين العائدة لها.

على كلّ مترشّح قانوني أن يكون ناخباً مسجّلاً، حاملاً الجنسية التونسية منذ عشر سنوات على الأقلّ، وأن يكون قد أتمّ الثالثة والعشرين من عمره في تاريخ ترشّحه، ألاّ يكون منتسباً للجيش أو القوى الأمنية وألاّ تكون حقوقه السياسية قد سُحبت منه. يحق للمترشّحين تقديم ترشيحاتهم في أيّ دائرة انتخابية ولكن هناك بعض القيود المفروضة على الأشخاص في مناصب معينة (كالقضاة، والمحافظين، وأمناء المحافظات، ورؤساء الوفود، والبلديات، والبعثات الدبلوماسية والقنصلية)، الذين يتوجّب عليهم الاستقالة من مهامهم أو أن يتمّ إعفاؤهم منها لكي يتسنّى لهم الترشّح، كما لا يحق لهم بالترشّح في الدائرة الانتخابية التي مارسوا فيها مهامهم لعامٍ واحدٍ على الأقلّ قبل تقديم طلبات الترشّح.

انطلقت عملية الترشّح للانتخابات البرلمانية في 22 جويلية/يوليو 2019 واستمرّت حتى 29 من الشهر نفسه. وأفادت الهيئة المستقلّة العليا للانتخابات عن قبولها 1581 طلباً ورفضت في البداية 78 قائمةً. بعد عملية الطعون، وإعادة إدراج ثلاث قوائم كان قد تمّ رفضها، تمّ الإعلان عن القوائم النهائية للمترشّحين بتاريخ 31 أوت/ أغسطس. لم تعلن حتى الآن التفاصيل المتعلّقة بأسباب رفض الترشّح، ولكن العديد من الهيئات الفرعية التابعة للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات قد أفادت أنّ الطلبات الأولية كانت معدّةً على نحوٍ ملائم واستوفت شروط الأهلية والمعايير الإدارية. وفقاً للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، تمّ ترشيح ما مجموعه 1506 قوائم تتضمّن 10،549 مترشّحاً، ومنها 674 قائمة خاصة بالأحزاب (45 بالمئة)، و324 قائمة خاصة بالائتلافات (22 بالمئة) و508 قوائم مستقلّة (34 بالمئة).

أجواء الحملات الانتخابية

انطلقت فترة الحملة للانتخابات البرلمانية في 14 سبتمبر واستمرّت لغاية منتصف ليل 4 أكتوبر. وينصّ القانون الانتخابي على فترة صمت انتخابي تبدأ قبل 24 ساعة من افتتاح صناديق الاقتراع وتنتهي بإغلاقها. وقد أدّى تعديل الرزنامة الانتخابية إلى حدوث تداخل بين فترة الصمت الانتخابي للانتخابات الرئاسية في 15 سبتمبر، وتاريخ بدء حملة الانتخابات التشريعية. كما حدث تداخل أيضاً بين انطلاقة حملة الجولة الثانية للانتخابات الرئاسية في 3 أكتوبر والأيام الأربعة الأخيرة من فترة الانتخابات البرلمانية. نتيجةً لذلك، أفاد الملاحظون عن ارتباك وحيرة في أوساط العديد من الناخبين الذين اختلطت عليهم الأمور حيال المهلة الزمنية و حيال الانتخابات التي عليهم المشاركة فيها.

وقد آثرت العديد من الأحزاب تأجيل موعد بدء حملتها إلى ما بعد الانتخابات الرئاسية لتجنّب اتهامها بخرق فترة الصمت الانتخابي والتسبب بارتباك في أوساط الناخبين (يعود ذلك الى اختلاف أرقام بطاقات الاقتراع الخاصة بالأحزاب بين الانتخابات الرئاسية والبرلمانية). وحتى بعد الإعلان عن النتائج الأولية للانتخابات الرئاسية، كانت الحملات محدودةً. وأشارت العديد من الأحزاب إلى أنّ نتيجة الانتخابات الرئاسية قد دفعت بها إلى تأجيل حملاتهم وإعادة توجيه رسائلها واستراتيجياتها إلى قضايا أكثر تركيزاً انجاز نشاطاتها على نطاق أضيق. وبالتالي، على الرغم من ترشّح 1500 قائمة، بدت أنشطة الحملات محدودةً في الأسبوعين الأولين. أما قوائم المترشّحة التي انجزت نشاطات الحملتها، فقد ركّزت على تقنية الطواف من باب إلى باب لالستقطاب الناخبين، وتوزيع المطويات والتواصل مع الناخبين في المقاهي، أو الشوارع، أو على شبكات التواصل الاجتماعي. ورغم ازدياد حدة الحملات وبروزها في بعض الدوائر الانتخابية في الأسبوع الماضي، إلا أن معظم المترشحين استمروا في التركيز على التواصل مع الناخبين بشكلٍ مباشر أو عبر مواقع التواصل عوض تنظيم التظاهرات الانتخابية أو الاجتماعات الجماهرية

ينصّ الإطار القانوني على عملية رصد شاملة ومفصّلة لأنشطة الحملات الانتخابية، والتمويل والإنفاق لكافة قوائم المترشّحين المسجّلة. وينبغي إبلاغ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات قبل 48 ساعة من أيّ لقاءات عامة، أو تظاهرات، أو مسيرات أو مهرجانات. وفيما يحق لقوائم المترشّحين تنظيم "الدعاية الانتخابية" (مثلاً الإعلان عن البرامج الانتخابية، أو مواعيد اللقاءات، والملصقات، والمطويات، وما إلى ذلك) عبر وسائل الإعلام الوطنية والإلكترونية، فإنّ ما يسمّى بالإعلان السياسي (ويشمل ذلك اللوحات الإعلانية، والمركبات المجهّزة بالإعلانات، والفيديوهات الإعلانية، والإعلانات في وسائل الإعلام المطبوعة أو الإلكترونية) أمر محظور. وقد أعرب العديد من أصحاب الشأن المعنيين بالانتخابات عن قلقهم إذ اعتبروا أنّ التمييز بين الإثنين غير منصوص عليه بشكلٍ واضحٍ في القانون ويصعب تطبيقه.

وفي الإجمال، لم يبلّغ المترشّحون عن أيّ عقبات خطيرة أمام تنظيم الحملات، في حين أفادت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أنّه لم يتمّ الكشف سوى عن انتهاكات طفيفة فقط، من قبيل وضع موادّ الحملة في أماكن غير مسموح بها، أو إتلافها، أو عدم إبلاغ الهيئات الفرعية التابعة للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات قبل 48 ساعة بأنشطة الحملة المزمع انعقادها أو عدم إبلاغها بإلغاء المناسبات المقرّرة. هذا وأشار الملاحظون المدنيون المسؤولون عن رصد الحملات الانتخابية أنّ القوائم غالباً ما عمدت إلى تغيير زمان ومكان المناسبات المقرّرة أو قامت بإلغائها من دون إبلاغ الهيئات الفرعية بذلك. كما أفادوا عن الاستعانة بالأطفال في الحملات، وهو أمر محظور قانونيا ، وعن عددٍ من الحالات التي شهدوا فيها خطابات الكراهية أو وقوع مشادات أثناء اللقاءات العامة.

تمويل الحملات

ينصّ القانون التونسي على إمكانية تمويل الحملات بصفة ذاتية، ومن مصادر خاصة أو عامة فيما يحظّر تمويل الحملات من قبل الشركات ومن مصادر أجنبية. تقتصر الهبات الخاصة على مبلغ 8000 دينار تونسي (أي ما يعادل 2750 دولار أميركي تقريباً). ويقدّم التمويل العام إلى قوائم المترشّحة في شكل إعادة تسديد لتكالف حملاتهم من بعد الإعلان عن النتائج النهائية وبالاستناد إلى العملية الحسابية التي تجريها دائرة المحاسبات. ولا تعتبر مؤهلةً لاسترداد التكاليف إلا القوائم التي حصدت أكثر من 3 بالمئة من الأصوات المدلى بها، وقدّمت تقاريرها في الوقت المناسب، وتقيّدت بأنظمة تنظيم الحملات وتمويلها. وفي حال لم تدرج القوائم المؤلفة من أربعة مترشّحين أو أكثر مترشّحاً دون الخامسة والثلاثين من العمر، تنخفض قيمة سداد التكاليف التي تحصل عليها بمقدار النصف. وتختلف حدود الإنفاق بحسب عدد الناخبين وتعتبر أعلى بكثير في المناطق المكتظّة بالسكان.

من جهةٍ أخرى، أفيد عن تحدياتٍ عدة في ما يتعلّق بتطبيق قواعد تمويل الحملات وإنفاذها. فقد أكّد بعض المترشّحين أنّ سقف الإنفاق متدنّ جداً مما يعيق بالتالي قدرتهم على الوصول إلى الناخبين المحتملين والتواصل معهم بفعالية. كما لاحظ آخرون أنّ سقف الإنفاق يساعد على ضمان تكافؤ الفرص بين المترشّحين ولكن المبلغ المخصّص لإعادة تسديد التكاليف لا يكفي لإلزام إدراج عنصر الشباب في القوائم التي تقدّمها الأحزاب السياسية الكبرى. والأهمّ من ذلك، لا تبدو المهل الزمنية المخصّصة لمراجعة التقارير المالية للمترشّحين والبتّ في الحالات الامتثال كافيةً. فبالرغم من أنّ المهلة الزمنية المتوقعة تتبع الوتيرة العادية لنظام العدالة الإدارية والجزائية، لاحظ المترشّحون والأحزاب أنّها لا تأخذ في الحسبان المعايير المحدّدة للرزنامة الانتخابية ما من شأنه أن تؤثّر بشكلٍ سلبي على معدّل إقبال الناخبين على صناديق الاقتراع.

نشرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أكثر من 1500 ملاحظ على المستوى الوطني من أجل تقييم أنشطة الحملة، ولم ينشر بعد التقرير الكامل للنتائج التي توصّلوا إليها في ما يتعلّق بالانتخابات الرئاسية. بالإضافة إلى ذلك، أفاد الملاحظون أنّه في بعض الدوائر الانتخابية أثناء الأسبوع الأخير للحملة، ومع ازدياد عدد الأنشطة، لم يتوفّر لها عدد كافٍ من المراقبين لتغطية كافة المناسبات وضمان خضوع المتنافسين جميعاً لمستوى التدقيق نفسه.

البيئة الإعلامية

أصدرت الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السمعي والبصري قراراً مشتركاً مع الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في 21 أوت/أغسطس بشأن الحملات الانتخابية في وسائل الإعلام للانتخابات الرئاسية والانتخابات البرلمانية أيضاً. بعد الانتخابات الرئاسية، أصدرت السلطات ملحقاً للقرار المشترك وحدّدت فيه مبادئ التغطية الإعلامية لقوائم المترشّحين في الانتخابات البرلمانية، وهو ينصّ على أن تكون التغطية الإعلامية متناسبةً مع تمثيل القوائم في مختلف أنحاء البلاد.[1] وقد انتقدت وسائل إعلام عدم نشر الملحق من بعد انطلاقة فترة الحملة.

[1] يجب أن تخصّص نسبة تتراوح بين 30 و40 بالمئة من التغطية الانتخابية إلى القوائم المترشّحة في 28 إلى 33 دائرة، ونسبة 20 إلى 30 بالمئة إلى قوائم المترشّحين في 12 إلى 27 دائرة انتخابية، ونسبة بين 10 و20 بالمئة إلى القوائم المترشّحة في 2 إلى 11 دائرة وحتى 10 بالمئة إلى القوائم المترشّحة في دائرة واحدة.

كما أتيحت لقوائم المترشّحين الفرصة لاستخدام فترات البث المجانية عبر قناة التلفزيون والإذاعة الرسمية من أجل الإعلان عن البرامج الانتخابية؛ وقد قامت 924 قائمة (أي ما يعادل 62 بالمئة) بتسجيل رسائلها وبثها عبر التلفزيون فيما قامت 738 قامة (حوالى 49 بالمئة) ببثّ رسائلها عبر الإذاعة. واشتكى بعض ممثّلي القوائم من أنّ الوقت والتكاليف اللازمة للذهاب إلى الاستديو من أجل تسجيل الرسالة تتخطّى الفائدة المتوقعة من مدة التسعين ثانية المجانية من وقت البثّ.

من بعد المناظرات الرئاسية التاريخية التي قامت محطة التلفزة الوطنية بتنظيمها، باشرت القناة التلفزيونية نفسها بتنظيم مناظرات بين المترشّحين للانتخابات البرلمانية. وفي ظلّ وجود أكثر من 1500 قائمة مسجّلة، تمّت الاستعانة بنظام القرعة من أجل تحديد المشاركين التسعة في كلّ من المناظرات الثلاث. استمرّت كلّ مناظرة مدة ساعتين و35 دقيقة وغطّت مجموعة من المواضيع تنوّعت ما بين الاقتصاد، والمبادرات البرلمانية ذات الأولوية، ونظام الرعاية الصحية. وقد رأت نسبة من الأحزاب السياسية التي لم يتمّ اختيار قوائمها للمناظرات، مثل الحزب الحاكم السابق نداء تونس، أنّ استبعادها يمثّل انتهاكاً لحقها في الوصول المتساوي للناخبين. على أيّ حال، وبوجهٍ عام، بدا الاهتمام بالمناظرات البرلمانية أدنى بكثير مقارنةً بالاهتمام الذي حظيت به المناظرات الرئاسية.

بالرغم من أنّ الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السمعي والبصري لم تعلن عن تقريرها الشامل بعد في ما يتعلّق بالانتهاكات التي تمّ الكشف عنها والغرامات التي فرضتها، إلاّ أنّها أصدرت عدداً من الغرامات تجاوز العشرين غرامة تراوحت ما بين 3000 و100 ألف دينار تونسي بحق وسائل إعلام تبيّن أنّها لم تمتثل للأنظمة المتعلقة بالحملات الانتخابية، من قبيل بثّ الإعلانات السياسية، ونشر نتائج استطلاعات الرأي وخرق قاعدة الصمت الانتخابي. حتى الآن، لم ترفع أيّ طعون ضدّ قرارات الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السمعي والبصري. بالإضافة إلى ذلك، أحالت الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السمعي والبصري إلى النيابة العامة القضية المرفوعة ضدّ قناة نسمة التلفزيونية بتهمة نشر خطابات الكراهية، والتشهير والدعوة إلى العنف.

لا تتوفّر بعد أيّ معلومات بشأن الفترة الزمنية التي تغطّي الانتخابات البرلمانية ولكن من الجدير بالإشارة إلى أنّه في الفترة الممتدّة من 16 جويلية/يوليو إلى 16 سبتمبر، أفادت وحدة الرصد التابعة للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين عن وقوع 34 اعتداء جسدي استهدف 36 شخصاً يعملون في قطاع الإعلام. ويرتبط معظم هذه الاعتداءات وفق التقارير بالعملية الانتخابية ما يدلّ على ضرورة إيلاء عناية أكبر لهذا الأمر أثناء الجولة الثانية للانتخابات الرئاسية.

أدّى الإعلام الاجتماعي دوراً هاماً في العملية الانتخابية، فقد استعان المترشّحون والأحزاب والقوائم بشكلٍ مكثّف بموقع فايسبوك من أجل التواصل مع الناخبين المحتملين ومع الجمهور. مع ذلك، علّقت مجموعة واسعة من المعنيين بالشأن الانتخابي على وضعية الاعلام الالكتروني الذي لا يخضع إلى الحد الكافي من التظيم. وإلى جانب الصفحات الرسمية، تبيّن للملاحظين وجود صفحات عديدة لا تكشف عن انتماءاتها، تقوم بدعم أو مناهضة المترشّحين أو القوائم وتتضمّن في أغلب الأحيان خطابات الكراهية أو معلومات مغلوطة. بالإضافة إلى ذلك، وفيما تتيح مواقع التواصل الاجتماعي فرصةً فريدةً للتواصل المباشر مع الناخبين، إلاّ أنّ تونس ليست محصّنةً ضدّ الاتجاه السائد عالمياً والمتمثّل بنشر المعلومات الكاذبة. وتعمل الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السمعي والبصري على معالجة هذا الأمر من خلال العمل مع ائتلافٍ من الممثلين الإعلاميين

وتوفير التدريب الإعلامي للصحفيين حول سبل التعرّف إلى المعلومات المغلوطة على مواقع التواصل الاجتماعي ودحضها. من جهتها، قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات طلاق نقاشات مع ممثلين لموقع فايسبوك وغيره من وسائل الإعلام الاجتماعي لمناقشة هذه الحوادث وتحديد سبل معالجها في حال تكرارها في المستقبل.

النوع الاجتماعي والإدماج الاجتماعي

شهدت عملية إدماج النساء، والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في العمليات السياسية والانتخابية تحسّناً تدريجياً وإن كان بطيئاً. فقد تمّ تم تسجيل عدد أكبر من النساء والشباب المؤهلين للتصويت في سجلّ الناخبين، كما ازداد عدد المترشّحين من ا الفئات المهمّشة عادةً أو ذات التمثيل المتدنّي، كالتونسيين من ذوي البشرة السوداء، الأمازيغ. وقد بذلت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات جهوداً إضافيةً للوصول إلى بعض هذه المجموعات في سياق أنشطة تثقيف الناخبين وتيسير مشاركتهم في عملية الاقتراع.

يتضمّن الإطار القانوني للانتخابات البرلمانية بعض المقتضيات المتعلّقة بتكافؤ الفرص بين الجنسين والمحفّزات لإدماج الشباب ولكنّه لا يتضمّن أي مقتضيات تضمن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة أو المنتمين إلى الأقليات الأخرى كمترشّحين في الانتخابات. مع ذلك، فإنّ هذه الانتخابات تمثّل محطةً بارزةً في ما يخصّ المشاركة السياسية لبعض المجموعات المهمّشة عبر التاريخ: إذ تضمّنت قائمتان مستقلّتان مترشّحين من ذوي الإعاقة بشكلٍ حصري إضافةً إلى قوائم حزبية أو ائتلافية أخرى قامت بإدراج مترشّحين ورؤساء قوائم من ذوي الإعاقة في دوائر انتخابية عدة. كما خاض المنافسة مترشّحون من التونسيين من ذوي البشرة السوداء وترأسوا قوائم حزبية وائتلافية وقوائم أخرى مستقلة في تونس والجنوب. وترشّح قرابة العشرين شخصاً من الأمازيغ أدرجت ترشيحاتهم في عدد من القوائم الائتلافية.

تمثّل النساء نصف الناخبين المسجّلين (49،5 بالمئة) كما يشكّلن نسبة 53 بالمئة من الناخبين الجدد الذين سجّلوا بياناتهم للتصويت في العام 2019. يفرض القانون الانتخابي مبدأ التكافؤ بين الجنسين على أساس التناوب العمودي (بين الرجال والنساء على قوائم المترشّحين). ولم يتمّ بعد اتباع مبدأ المساواة الأفقية في ما يتعلّق بالتكافؤ الجنساني (أي إدراج عدد متساوٍ من الرجال والنساء كرؤساء للقوائم الانتخابية) على مستوى الانتخابات البرلمانية. وأثبتت انتخابات العام 2019 مرةً بعد أنّه وفي ظلّ غياب قاعدة أفقية إلزامية للتكافؤ بين الجنسين، ما زالت القوائم الحزبية والائتلافية والمستقلّة تتردّد في تسمية النساء على رأس قوائم المترشّحين. وفيما شكّلت النساء نسبة 49 بالمئة من إجمالي عدد المترشّحين، لم يترأسن سوى 14 بالمئة من القوائم (206 من أصل 1506 قوائم مسجّلة)، ما يسجّل ارتفاعاً بسيطاً بالمقارنة مع انتخابات العام 2014. وفي إحدى الدوائر الانتخابية، في تطاوين تحديداً، ليس هنالك أي قائمة واحدة ترأستها امرأة. ورغم نسبة التمثيل الجيّدة للنساء على المستويات الدنيا لإدارة الانتخابات، لا يضمّ مجلس إدارة الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات إلاّ امرأة واحدة من بين أعضائه.

تولّت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أيضاً في سياق جهودها لمراقبة الحملات حالاتٍ من العنف المرتكبة ضدّ المرأة خلال الانتخابات ولكنّها لم تنشر نتائجها بعد. فبالرغم من القانون الصادر عام 2017 بشأن العنف ضد النساء والذي يجرم العنف السياسي ضد المرأة ، أفادت منظمات المجتمع المدني والمترشّحات النساء عن تعرّضهنّ للتهديدات، والإهانات، والتعليقات الازدرائية وحملات التشويه على مواقع التواصل الاجتماعي بغرض إحباط ترشحهنّ للبرلمان وكبح أنشطتهنّ السياسية رغم

قانون 2017، تمثّلت إحدى أخطر حالات العنف الانتخابي في محاولة الاعتداء على إحدى المترشّحات في القيروان. كما أفادت مجموعات الملاحظين عن تعرّض الملاحظات للعنف الجسدي و اللفضي أثناء أنشطة الحملة بالحملة. ولكن، يبقى العنف ضدّ الناخبات، والذي غالباً ما يتخذ شكل الحرمان من الحقوق أو الضغط للتصويت لمرشح بعينه من قبل الأقرباء الذكور، غير قابل للملاحظة إلى حدّ كبير، ولا يبلّغ عنه بالحد الكافي ذلك أن معظم الحالات تجري في الأوساط الخاصة.

يقرّ الدستور بدور الشباب كـ"قوة فاعلة في بناء الوطن." إنّ أكثر من 38 بالمئة من السكان في تونس هم دون سنّ الرابعة والعشرين، ووفقاً للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، حوالى الثلثين من قرابة 1.5 مليون ناخب مسجّلين حديثاً هم دون الخامسة والثلاثين من العمر. في البرلمان المنتهية ولايته، كما كان هنالك 28 نائباً، معظمهم من النساء دون الخامسة والثلاثين من العمر (13 بالمئة) عند انتخابهم. وقد أسهم القانون الانتخابي الذي يقدّم محفّزات مالية للقوائم التي تدرج مترشّحاً دون الخامسة والثلاثين من العمر في المناصب الأربعة الأولى في ترشّح أعداد كبيرة من الشباب، سيما في الائتلافات والقوائم المستقلّة. وقد و قد حرصت عديد القوائم على الاقتصار على ترشيح الشباب ، دون الخامسة والأربعين أو الخامسة والثلاثين من العمر.

كما جرت الحال في الانتخابات الرئاسية، تم اعتماد إجراءات تضمن وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مكاتب الاقتراع وتيسّر عملية التوصيت بالنسبة إلى ذوي الإعاقة البصرية. ولمساعدة الناخبين غير الملمّين بالقراءة والكتابة، تمّ توفير بطاقات اقتراع تتضمّن أرقام القوائم وشعاراتها بالإضافة إلى ملصقات حول إجراءات التصويت.

رصد عملية الاقتراع وملاحظة الانتخابات

يتولّى آلاف المواطنين التونسيين ملاحظة الانتخابات البرلمانية لعام 2019 بعد أن تمّ استقطابهم وتدريبهم على يد منظمات مدنية مستقلة . يستخدم هؤلاء الملاحظون منهجيات متخصصة والتكنولوجيا الحديثة من أجل رفع التقارير حول كافة مراحل العملية الانتخابية، بدءاً من عملية تسجيل الناخبين وصولاً إلى عملية تقديم الطعون ما بعد الانتخابات. وقد أسهمت هذه الجهود بشكلٍ كبير في ضمان شفافية العملية الانتخابية ونزاهتها. وقد أفادت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن تأمين اعتمادات حوالى 95 ألف مندوب لقوائم المترشحين، و17 ألف ملاحظ محلّي و700 ملاحظ دولي و2000 ممثّل إعلامي، الأمر الذي يعكس المستويات العالية من المشاركة من قبل المواطنين والاهتمام الدولي الكبير بالانتخابات.

وقد تناهت إلى مسامع البعثة تقارير عن زيادة في المضايقات وحالات الاستبعاد التي تعرّض لها ملاحظو الانتخابات المحلّيون خلال هذه الفترة الانتخابية مقارنةً بالدورة الانتخابية عام 2014. على مرّ الدورتين الانتخابيتين الرئاسية والبرلمانية، أبلغ الملاحظون المدنيون عن وقوع ما يزيد عن 15 حالة من العنف والترهيب ضدّ الملاحظين من قبل موظفي الحملات والناشطين. وخلال اليوم الانتخابي، أفادت مجموعات ملاحظو المجتمع المدني أنّ بعض المسؤولين عن مكاتب الاقتراع منعوا الملاحظين من الدخول والتنقل ضمن مكاتب الاقتراع، كما منعوهم من الوصول إلى المعلومات المتعلّقة بعملية التصويت. ووفقاً لما أفادت به مجموعات الملاحظين، حدثت تلك الأمور بشكلٍ أكثر تواتراً مقارنةً بالجولة الأولى للانتخابات الرئاسية أو الانتخابات السابقة، ودفعت بمجموعات الملاحظين إلى مطالبة الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بمعالجة الوضع قبل عملية الاقتراع في الجولة الثانية للانتخابات الرئاسية المزمع عقدها في 13 أكتوبر.

الملاحظات التي سجّلت خلال اليوم الانتخابي

في يوم الاقتراع، أفادت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أنّ 13،446 مكتب اقتراع قد فتحت أبوابها أمام الناخبين في تونس، و384 مكتب اقتراع افتتحت في 46 دولة من حول العالم. وقد تمّ تقصير دوام التصويت في 252 مركزاً تضمّ 348 مكتباً للاقتراع بسبب المخاوف الأمنية. وتقع هذه المراكز في خمس محافظاتٍ في قفصة، وجندوبة، والقصرين، والكاف، وسيدي بو زيد، وسليانة.

تقييم الأجواء العامة

شهد ملاحظو المعهد الديمقراطي الوطني والمعهد الجمهوري الدولي يوماً انتخابياً تمّت إدارته بشكلٍ جيّد عموماً، وسط بيئةٍ هادئةٍ ومنظّمةٍ إجمالاً. ولكن، سُجّلت حالات عدة من التنظيم الناشط للحملات في خرقٍ لفترة الصمت الانتخابي، بالإضافة إلى وجود ملصقات خاصة بالحملة في جوار مكاتب الاقتراع. كانت القوى الأمنية حاضرةً في كافة مكاتب الاقتراع التي زارتها البعثة والتزم عناصرها بأدوارهم بكلّ مهنية.

المشاركة

أفيد أنّ معدّل الإقبال على صناديق الاقتراع جاء متدنياً نسبياً، حتى في المراكز الواقعة في المدن، وقد أشار بعض الملاحظين إلى عدم حضور أيّ ناخبين إلى بعض مراكز الاقتراع أثناء تواجدهم فيها. ووفقاً لما تشير إليه البيانات الأولية، كان عدد الناخبين الرجال أكبر بكثير من عدد الناخبات (بمعدّل حوالى 64 مقابل 36 بالمئة) وأنّ نسبة المشاركة اختلفت إلى حدّ بعيد بين الدوائر الانتخابية.

كما أفاد الملاحظون أيضاً عن حالات عديدة بدا فيها الناخبون في حالةٍ من الارتباك حيال إجراءات التصويت الواجب اتباعها، سيما بين الناخبين من كبار السنّ أو غير الملمّين بالعملية الانتخابية. في بعض الحالات، تمّ صرف بعض الناخبين لأنّهم قصدوا مكتب الاقتراع الخاطئ، أو كانت بحوزتهم بطاقة هوية غير صحيحة، أو لم يحضروا الشهادة اللازمة التي تضمن حصولهم على المساعدة في التصويت، أو لأنهم لم يتمكنوا من الوصول إلى مركز الاقتراع بسبب الإعاقة. وقد تبيّن أنّ عدداً كبيراً من المراكز والمكاتب لم يكن مجهّزاً لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة أو الناخبين الذين يعانون من صعوبات في التنقّل.

افتتاح الصناديق وإجراءات التصويت

بشكلٍ عام، فتحت مكاتب الاقتراع أبوابها في الموعد المحدّد وبهدوء وانسيابية. وقد قام المسؤولون عن مكاتب الاقتراع انجاز مهامهم بمهنية وفعالية، وأنمّوا عن مستوىً عالٍ من المعرفة في ما يتعلق الإجراءات. في بعض الحالات المتفرّقة، أفاد الملاحظون عن حالات شملت غياب التنظيم، وبعض التوتّر، ونفاذ الحبر، وختم بطاقات الاقتراع قبل وصول الناخبين، واستخدام الملاحظين والمسؤولين عن الانتخابات للهواتف الخلوية داخل مكاتب الاقتراع، في مخالفة للقواعد المرعيّة. تمّت المحافظة على سرية التصويت في الأوقات كافة تقريباً في ما خلا بعض الاستثناءات المحدودة. لم يكن من السهل إخفاء بطاقات الاقتراع الكبيرة خلف الستارة وكان من الصعب ثنيها من دون تعريض سرية التصويت للخطر. تمّ الحفاظ على شفافية العملية الانتخابية إجمالاً وإن لم يتمّ إطلاع الملاحظين في حالاتٍ عديدة على أعداد المشاركين في عملية التصويت. وسجّل حضور

الملاحظين المدنيين لمستقلين و ممثلي الممرشحين الذين يمثلون القوائم المختلفة في الغالبية الساحقة من مكاتب الاقتراع التي قام الوفد بزيارتها.

إجراءات الإقفال واحتساب الأصوات

أقفلت مكاتب الاقتراع التي قام الوفد بزيارتها أبوابها في الوقت المحدّد أو بتأخير بسيط عن هذا الموعد. بالإجمال، بدت الأجواء ومستويات الشفافية في مكاتب الاقتراع أثناء الإقفال واحتساب الأصوات إيجابيةً. كما بدا المسؤولون ملمّين بإجراءات إقفال الصناديق وعملية احتساب الأصوات. تمّ احتساب البطاقات بشفافية، ودُوّن عدد الأصوات في المحاضر الرسمية وعُلّقت نسخة عن المحاضر الرسمية بشكلٍ علني عند مداخل مكاتب الاقتراع.

الشكاوى والطعون

وفق ما ينصّ عليه القانون، وحدهم المترشّحون وممثّلو الأحزاب يحق لهم الطعن بنتائج الانتخابات ورفع الشكاوى في الدائرة التي ترشّحوا فيها. ويكون أمامهم ثلاثة أيام اعتباراً من تاريخ الإعلان الرسمي عن النتائج الأولية لتقديم شكاواهم لدى المحكمة الإدارية. ويكون لدى المحكمة ثلاثة أيام لإجراء جلسة استماع، وخمسة أيام لإصدار الحكم، وثلاثة أيام أخرى لإبلاغ الأطراف المعنية بالقرار. يجوز استئناف الأحكام ضمن مهلة ثلاثة أيام اعتباراً من تاريخ الإبلاغ. وتعقد جلسة الاستماع الخاصة بالحكم ضمن مهلة ثلاثة أيام على أن يصدر الحكم في غضون سبعة أيام من تاريخ الجلسة، ويتمّ إبلاغ الأطراف المعنية بالحكم في غضون يومين. وتقوم البعثة بمتابعة الشكاوى والطعون أثناء فترة مراجعتها.

التوصيات

انطلاقاً من روح التعاون الدولي، قدّمت البعثة توصياتها بعد الانتخابات الرئاسية التي جرت في 15 ستبمبر، ويبقى معظم هذه التوصيات قائماً بعد هذه الانتخابات البرلمانية كاعتبارات هامّة للمضيّ قدماً. فقبل أقلّ من أسبوع على انعقاد الجولة الثانية للانتخابات الرئاسية، تتفهّم البعثة أنّ الوقت المتبقي لا يكفي لمعالجة بعض هذه المسائل. ولكن، لا بد من الإشارة إلى نقاط رئيسية على السلطات المعنية معالجتها قبيل انعقاد الجولة الثانية للانتخابات الرئاسية، نظراً إلى الوضع الراهن الذي يؤثّر على كلا المترشحيْن:

- على النظام القضائي، والسلطات الانتخابية ضمان المشاركة المتساوية لجميع المترشّحين بحيث تبذل كافة الجهود اللازمة لتمكينهم من تنظيم حملاتهم، والوصول بشكلٍ عادل إلى الإعلام وتثقيف الناخبين.
- على الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات ضمان الوصول التامّ إلى مكاتب الاقتراع وتقديم المعلومات ذات الصلة إلى الملاحظين المدنيين.
- على الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات توفير المعلومات المنهجية، والشاملة، والآنية بشأن أيّ مخالفات تتمّ ملاحظاتها، وأيّ شكاوى ترفع وأيّ عقوباتٍ تفرض. كما عليها أن تكفل التطبيق العادل للأنظمة والقواعد.

- على الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السمعي والبصري والهيئة العليا المستقلّة للانتخابات نشر معلومات مفصّلة بشأن جهودهما في رصد أنشطة وسائط الإعلام، بما في ذلك أيّ مخالفات تمّ الكشف عنها، ونطاق هذه المخالفات وطبيعتها والعقوبات المفروضة عليها.

أمّا على المدى الطويل، فعلى عاتق الجهات الفاعلة المعنية كافة مسؤولية مواصلة تعزيز جودة العملية الانتخابية وثقة الناخبين في عملية الاقتراع والعمليات السياسية الأوسع نطاقاً التي تتأثّر بها. تحقيقاً لهذه الغاية، تسلّط البعثة الضوء على بعض التوصيات على المدى الطويل:

- على المترشّحين اللجوء إلى سبل القانونية المتاحة من أجل معالجة المشكلات التي يواجهونها، وتوثيق المخالفات وإثباتها على نحوٍ ملائم.
- السماح بتطبيق قوانين و إجراءات الانتخاب بشكلٍ آني وفعّال، وسداد التكاليف للمترشّحين على نحوٍ ملائم، كما يجب البتّ في قضايا تمويل الحملات ضمن مهلة أقصر ومحدّدة بشكلٍ أوضح.
- إنّ الحملة الانتخابية الضعيفة قد تنجم عنها مشاركة متدنية في التصويت، وعلى السلطات والأحزاب السياسية في تونس مراجعة قوانين و اجراءات الحملة لضمان فترة حملة نشطة و زاخرة بالمعلومات.
- بعد أن يتمّ افتتاح البرلمان الجديد، ينبغي لأعضاء مجلس نوّاب الشعب بذل الجهود اللازمة لإعادة إحداث المحكمة الدستورية كما هو منصوص عليه في الدستور، كما أشير إليه في بيان 16 سبتمبر.
- يجب مراجعة الإطار القانوني مراجعةً شاملةً وتعديله حسب الاقتضاء لتضمينه مراجعة القوانين الإعلامية، وقوانين تمويل الحملات، والقيود على الحملات ومدتها، والأهلية للترشح والعدد الكبير من الناخبين المهمّشين، وإمكانية الجمع بين مواعيد إجراء الانتخابات لتسهيل الشؤون اللوجستية وإشراك الناخبين.

نبذة عن المعهد الجمهوري الدولي والمعهد الديمقراطي الوطني

المعهد الجمهوري الدولي منظمة غير ربحية مكرّسة للارتقاء بالديمقراطية من حول العالم. يدعم المعهد الجمهوري الدولي العمليات الانتخابية الحرة والنزيهة في مختلف أنحاء العالم منذ العام 1984. وللمعهد خبرة طويلة في ملاحظة الانتخابات، إذ قاد أكثر من 207 بعثة لملاحظة الانتخابات في 57 بلداً بما فيها تونس، حيث تولّى كل من المعهد الجمهوري الدولي والمعهد الديمقراطي الوطني ملاحظة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي عام 2011 والانتخابات الرئاسية والتشريعية عام 2014.

يمتلك المعهد الديمقراطي الوطني خبرةً تفوق الخمسة وعشرين عاماً في مجال الملاحظة الدولية للانتخابات. وهو يدعم جهود النزاهة الانتخابية التي تبذلها الأحزاب السياسية والمنظمات المدنية (المحلية) غير المنحازة لملاحظة الانتخابات، والتي ضمّت أعداداً كبيرةً من النساء والشباب في أكثر من 90 بلداً وإقليماً. يقوم المعهد الديمقراطي الوطني بدعم المنظمات التونسية لملاحظة العمليات الانتخابية منذ العام 2011.

المعهد الجمهوري الدولي منظمة مسجّلة في تونس وتعمل على دعم عملية التحوّل الديمقراطي في البلاد منذ العام 2011. يعمل المعهد الجمهوري الدولي على مساندة الأحزاب السياسية من أجل إعداد برامج مبنية على القضايا التي تستجيب لاهتمامات

المواطنين، كما يعمل مع المجتمع المدني من أجل تثقيف الناخبين بشأن الانتخابات ومسؤولياتهم المدنية، ويجري أبحاثاً للرأي العام من أجل إعلام المسؤولين المنتخبين بالأولويات التي تهمّ المواطنين. من هنا، فقد تابع المكتب عن كثب التطوّرات الانتخابية والسياسية في تونس وعمل على توطيد العلاقات مع أصحاب الشأن المعنيين بالانتخابات.
يعمل المعهد الديمقراطي الوطني من جهته مع المنظمات التونسية على استقطاب، وتدريب، ونشر عشرات الآلاف من المواطنين لملاحظة الانتخابات؛ وجمع استنتاجاتهم وتحليلها؛ ونقل النتائج التي توصّلوا إليها. كما عمل المعهد الديمقراطي الوطني مع أعضاء في البرلمان وموظفين في مجلس النواب الشعب منذ بداياته عام 2014 من أجل توفير المساعدة التقنية المستجيبة والمصمّمة حسب الاحتياجات بغية دعم أعضاء البرلمان والموظفين البرلمانيين على التقدّم بالنقاشات الخاصة بالسياسات والتشاريع المبنية على إشراك الناخبين. أما الهدف الذي يسعى إليه المعهد الديمقراطي الوطني على المدى الطويل في تونس فيتمثل في تعزيز نظام تنافسي بين عدة أحزاب، يمنح فيه المواطنون القدرة على الاختيار الواعي بين أحزاب سياسية مختلفة تقدّم مقترحات لسياسات متباينة.

تودّ البعثة أن تعرب عن تقديرها للوكالة الأميركية للتنمية الدولية لتمويلها هذه البعثة ودعمها برامج تعزيز الديمقراطية التي يطبّقها المعهد الجمهوري الدولي والمعهد الديمقراطي الوطني في تونس.

للاتصال

للمزيد من المعلومات، يرجى التواصل مع:

المعهد الجمهوري الدولي: باتريسيا كرم، pkaram@iri.org.
المعهد الديمقراطي الوطني: ليس كامبل، les@ndi.org.
البعثة الدولية لملاحظة الانتخابات: ماريجا بابيك، mbabic@ndi.org.